



جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
الوزير

سجل في: ٤ / ٦ / ٢٠٢٢

- ٦ -

**قرار
وزير التجارة والصناعة
رقم ٣٩٤ لسنة ٢٠٢٢**

وزير التجارة والصناعة

بعد الإطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ بشأن التوحيد القياسي؛
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي وجودة الإنتاج؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي وجودة الإنتاج ليكون مسماها الهيئة المصرية العامة للمواصفات وجودة؛
وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة؛
وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته؛
وعلى محضر اجتماع اللجنة العامة الغذائية المشكلة بالهيئة بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٠؛
وعلى كتاب رئيس الهيئة المصرية العامة للمواصفات وجودة رقم ٢٠٢٢/٥/٣٠ المؤرخ ٢٠٢٢/٣/١٥؛
للصالح العام.

**قرار
مادة أولى**

اعتماد العمل بالمواصفة القياسية المصرية الجديدة رقم ٨٥١٧ الخاصة "إرشادات توجيهية عامة لسحب العينات الغذائية".

مادة ثانية

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية وي العمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ النشر.

**وزير
التجارة والصناعة**

نيفين جامع



(٤٢٨٦)